



المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
مديرية الشؤون المدنية
قسم مساعدي القضاء
والمهن القانونية والقضائية

عرض حول مهنة المفوضين القضائيين -الوضعية والآفاق-

يونيو 2012

المحتوى

- نبذة تاريخية عن المهنة.
- أهم المستجدات التي جاء بها القانون المذكور.
- اختصاصات ومهام المفوض القضائي.
- معطيات وبيانات حول مهنة المفوضين القضائيين.
- الجهة المكلفة بالرقابة على أعمال المفوضين القضائيين.
- تشخيص وضع المهنة.
- تنظيم المهنة
- تأهيل المهنة
- تخليق المهنة
- تحديث المهنة

نبذة تاريخية عن المهنة

- تم إحداث نظام الأعوان القضائيين بمقتضى القانون رقم 41.80 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.80.440 بتاريخ 25 دجنبر 1980.
- بدأ تفعيل هذا النظام كتجربة أولية نموذجية بالمحكمة الابتدائية بالرباط سنة 1990.
- بتاريخ 10 شتنبر 1993 صدر القانون المعدل والمتمم للقانون المذكور
- تم تعميم هذا النظام على مختلف محاكم المملكة تدريجيا وهم في البداية التبليغ وشمل بعد ذلك التنفيذ.

المهنة

- اشتراط التوفر على شهادة الإجازة في الحقوق أو ما يعادلها أو شهادة الإجازة في الشريعة الإسلامية لولوج المهنة.
- النجاح في اجتياز مباراة الإنخراط في المهنة، والخضوع لتكوين نظري وتطبيق ميداني ينتهي باختبار نهاية التكوين.

اختصاصات ومهام المفوض القضائي

- القيام بعمليات التبليغ وبإجراءات تنفيذ الأوامر والأحكام والقرارات وكذا كل العقود والسندات التي لها قوة تنفيذية باستثناء إجراءات التنفيذ المتعلقة بإفراغ المحلات والبيوعات العقارية وبيع السفن والطائرات والأصول التجارية.
- تسليم إستدعاءات التقاضي ضمن الشروط المقررة في قانون المسطرة المدنية وغيرها من القوانين الخاصة.
- القيام بتبليغ الإنذارات بطلب من المعني بالأمر مباشرة ما لم ينص القانون على طريقة أخرى للتبليغ.
- القيام بمعاينات مادية محضة مجردة من كل رأي.

القضاة

- ينضوي المفوضون القضائيون تحت لواء هيئة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية، وتضم جميع المفوضين القضائيين ويوجد مقرها بالرباط.
- تتفرع عن الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين مجالس جهوية.
- بلغ عدد المفوضين القضائيين ما مجموعه 1232 مفوضاً، منهم 1096 ذكور أي بنسبة 89 %، و136 أنثى أي بنسبة 11 %.
- عدد الإناث لا يشكل سوى 11 % من مجموع المفوضين القضائيين، وذلك راجع لحدثة التجربة، حيث تم الترخيص لأول فوج من الإناث بمزاولة المهنة سنة 2005، وقد ضم هذا الفوج 21 أنثى، ليرتفع العدد إلى 136 بعد تنظيم أول مباراة لولوج المهنة في ظل القانون الحالي وذلك سنة 2010.
- يلاحظ من خلال الإحصائيات المسجلة أن المفوضين القضائيين يغطون جميع محاكم المملكة.
- عدد المفوضين القضائيين يختلف من دائرة محكمة إلى أخرى، وذلك بالنظر للطبيعة الجغرافية لكل محكمة وعدد القضايا المسجلة بها سنوياً حيث يتمركز أكبر عدد منهم بدائرة محكمة الاستئناف بالدار البيضاء ب 295 مفوض ثم الرباط ب 100 مفوض.

المفوضين القضائيين

■ يتولى رئيس المحكمة المختصة أو من ينتدبه الرقابة على أعمال المفوضين القضائيين.

■ تتولى النيابة العامة تفتيش مكاتب المفوضين القضائيين بصورة دورية.

وفيما يلي جدول ببيان عدد العقوبات التأديبية والزجرية الصادرة في حق المفوضين القضائيين خلال الثلاث سنوات الأخيرة،

العقوبات الزجرية	العقوبات التأديبية			
	الإذار والتوبيخ	السحب المؤقت		
7	71	الإذار والتوبيخ	118	2009
	37	السحب المؤقت		
8	86	الإذار والتوبيخ	129	2010
	42	السحب المؤقت		
	1	السحب النهائي		
10	95	الإذار والتوبيخ	138	2011
	43	السحب المؤقت		

تشخيص وضعية المهنة

من خلال تتبع عمل ونشاط المفوضين القضائيين على مستوى مختلف محاكم المملكة تم رصد مجموعة من السلبيات التي تؤثر على السير العادي للمحاكم من خلال ما يلي :

أولاً: على مستوى ممارسة المهنة

- ✓ عدم القيام بالبحث والتحري اللازمين بخصوص إجراءات التبليغ والتنفيذ،
- ✓ الاستعانة ببعض المساعدين غير المؤهلين للقيام بالإجراءات المطلوبة،
- ✓ عدم التقيد بتعرفة الأجور المحددة قانوناً،
- ✓ تجاوز اختصاصات المفوض القضائي،
- ✓ التهاون والتماطل في إنجاز الإجراءات...إلخ.
- ✓ التبليغ بواسطة المفوض القضائي خارج دائرة المحكمة محل الدعوى يطرح صعوبة أداء أتعابه، حيث يتم إرجاع الاستدعاء أحياناً على أساس عدم التوصل بالأتعاب.
- ✓ شساعة الدوائر القضائية بالنسبة للمحاكم المتخصصة، يطرح صعوبات باعتبار ان المفوض القضائي معين داخل دائرة محكمة محددة.
- ✓ صعوبة تبليغ الإدارات العمومية (الوزارات، الجماعات المحلية، العمالات...) وذلك بسبب رفضها تسلم التبليغات القضائية أو رفض التوقيع والاقتصار على خاتم مكتب الضبط.
- ✓ صعوبة التبليغ في عدد من المناطق بسبب عدم ترقيم الأزقة والبنيات.

تشخيص وضعية المهنة (تابع)

ثانياً: على مستوى النص القانوني

✓ إشكالية تطبيق مقتضيات المادتين 21 و 22 من القانون المنظم للمهنة المتعلقةين بكيفية اختيار المفوض القضائي من طرف الأطراف أو نوابهم.

✓ تأخر تفعيل مقتضيات المادة 14 من المرسوم التطبيقي للقانون المنظم للمهنة المتعلقة بأجور المفوضين القضائيين.

تنظيم المهنة

- نظرا للدور الهام الذي يضطلع به المفوضون القضائيون في مجالي التبليغ والتنفيذ، باعتبارهما حلقتين أساسيتين في مسار التقاضي، فإن إصلاح منظومة العدالة يقتضي إعادة النظر في تنظيم المهنة وذلك ب:
- *إسناد مهام التبليغ والتنفيذ حصريا للمفوضين القضائيين ما لم تقرر المحكمة توجيه الاستدعاء بالطرق المنصوص عليها قانونا،
 - توسيع اختصاصات المفوضين القضائيين،
 - جعل اختصاص المفوضين القضائيين على مستوى دائرة محكمة الاستئناف،
 - إحداث مكاتب في كل المحاكم للتنسيق بين كتابة الضبط والمفوضين القضائيين، من أجل تقوية المراقبة والتتبع.

تأهيل المهنة

- تحسين شروط ولوج المهنة وذلك من خلال ما يلي:
- توسيع قاعدة ولوج المهنة وذلك بالانفتاح على الكفاءات التي ستضيف قيمة نوعية للمهنة على غرار ما هو عليه الأمر في القانون المقارن
- الرفع من مدة التكوين المخصصة للمفوضين القضائيين المتمرنين إلى سنتين عوض ستة أشهر،
- قيام الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين ومجالسها الجهوية بالدور المنوط بها من خلال ما يلي:
- تنظيم التظاهرات الثقافية والعلمية التي من شأنها تأطير المنتسبين للمهنة، والرفع من مستواهم العلمي والمعرفي،
- إخضاع المفوضين القضائيين لدورات تكوينية جهوية بتنسيق مع الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين والمجالس الجهوية تحت إشراف المسؤولين القضائيين، وذلك من أجل الرفع من مستوى المهنيين المذكورين بشكل يتلاءم مع المناهج العلمية الحديثة.

تخليق المهنة

- إن تخليق مهنة المفوضين القضائيين يقتضي ما يلي:
- تعزيز آليات المراقبة المستمرة لأعمال المفوضين القضائيين، وفقا لبرنامج سنوي تعده الهيئة الوطنية ومجالسها الجهوية،
- تفعيل دور النيابة العامة في مراقبة وتفتيش مكاتب المفوضين القضائيين التابعين لدائرة اختصاصها،
- إعداد تقرير سنوي من طرف الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين يوجه إلى وزير العدل، يتضمن حصيلة التفتيش وسير مكاتب المفوضين القضائيين،
- الحرص على تقيد المفوضين القضائيين بواجباتهم المهنية، واحترام مبادئ وتقاليد وأعراف المهنة،
- إسناد مسطرة التأديب إلى المجالس الجهوية لهيئة المفوضين القضائيين، ويبقى من حق النيابة العامة المختصة الطعن في قرارات المجلس التأديبي أمام غرفة المشورة بمحكمة الاستئناف،

تحديث المهنة

- تطوير مستوى التحكم في التقنيات الحديثة للمعرفة والاتصال،
- الإلمام بالأساليب المبتكرة في ميدان التسيير والتدبير،
- ربط مكاتب المفوضين القضائيين بالمحاكم عن طريق الشبكة المعلوماتية، لتسهيل عملية تتبع إجراءات التبليغ والتنفيذ،
- اعتماد آلية التبليغ الإلكتروني،

وشكرا